

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

34 - باب شراء الدواب والحمير وإذا اشترى دابة أو جملا وهو عليه هل يكون ذلك قبضا قبل أن ينزل .

وقال ابن عمر Bهما قال النبي A لعمر ( بعينه ) . يعني جملا صعبا .

[ ر 2009 ]